NHRC
اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان
National Human Rights Committee

التكنولوجيا الرقمية الجديدة والناشئة وحقوق الإنسان

السؤال الأول:

تؤثر التكنولوجيا الرقمية الجديدة والناشئة على التمتع بحقوق الإنسان إيجابا من خلال الفرص التي تتيحها في مجالات عديدة، منها على سبيل المثال لا الحصر:

- تعزيز خدمات الرعاية الصحية والتنبؤ بتفشي الأمراض.
- اكتشاف نقاط ضعف الطلبة في مراحل تعليمهم المختلفة والسعي لمعالجتها.
- تحسين سبل الزراعة ومساعدة المزارعين على التكيف مع التغير المناخي وتوفير الأمن الغذائي.
- التخفيف من حدة تغير المناخ والتنبؤ بالكوارث الطبيعية.
- تسهيل حياة الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن على اختلاف حاجياتهم.
- تفادي وقوع حوادث الطرق او على الأقل التقليل من الخسائر البشرية والمادية الناجمة عنها.
- المساهمة في جعل الخدمات الحكومية أكثر كفاءة وتيسير سبل الحصول عليها.

بالمقابل، تؤثر التكنولوجيا الرقمية الجديدة والناشئة على التمتع بحقوق الإنسان سلبا من خلال المخاطر التي نورد منها على سبيل المثال لا الحصر:

- تسهيل المراقبة الجماعية على نطاق غير مسبوق.
- المساعدة على التضليل المعلوماتي.
- تعزيز التحيز في أسواق العمل سيما ضد الفئات المهمشة والأكثر عرضة للانتهاكات.
- زيادة معدلات التحيز في العدالة الجنائية على أساس اللون، أو العرق، أو الدين، أو الوضع الاقتصادي ومعدل الدخل أو مكان النشأة وغير ذلك.
- إيجاد سبل لتعزيز التمييز المالي ضد الفئات المهمشة والأولى بالرعاية.
- ضعف المحاسبة والمساءلة الناجمة عن انتهاكات حقوق الانسان من قبل هذه التكنولوجيا.

علما بأنه لغاية تاريخه، هناك معايير أخلاقية ناظمة للتكنولوجيا الرقمية الجديدة والناشئة وضعتها الدول على صعيد فردي، أو كتلة قارية، أو الشركات نفسها، أو أصحاب المصلحة من جهات حقوقية عالمية أو وكالات

أممية أو معاهد علمية وبحثية وغير ذلك. لكنها لا ترق الى أن تكون بمثابة معيار قانوني ملزم دوليا، كما إن هذه المعايير تختلف عن بعضها بحسب مصالح الجهة التي وضعتها وإن كان بينها قواسم مشتركة، فضلا عن افتقادها لآليات المحاسبة والمتابعة في حالة عدم الامتثال لها.

السؤال الثاني:

يمكن تقديم العديد من الأمثلة على العلاقة بين التكنولوجيا الرقمية الجديدة والناشئة وحقوق الإنسان وأبرزها:

- تطبيقات عرض المحتوى والسمات الشخصية التي من شأنها السيطرة على الكيفية التي يمكن للأفراد الوصول بها إلى المعلومات والمعارف وتبادلها ومشاركتها ونطاق هذه المشاركة وأشخاصها وموعدها. وعادة ما يؤدي اضفاء السمات الشخصية على تعزيز التحيز القائم على اعتبارات الجنس أو العرق أو اللون ...الخ. كما يؤدي هذا الإضفاء إلى الترويج للمحتوى التحريضي أو المعلومات المضللة المقدمة إلى المستخدمين. وفي حالات أخرى قد يتم توجيه خوارزميات التواصل الاجتماعي والبرمجيات الالية بشكل متحيز، بغرض الوصول الى معلومات محددة للتأثير على خيارات الأفراد ومشاركتهم العامة في الانتخابات الحرة والنزيهة.
- تطبيقات تنقيح المحتوى أو ازالته حسب المعايير المعمول بها في المنصات الالكترونية، وبالأخص منها وسائل التواصل الاجتماعي، وكثيرا ما يؤدي ذلك إلى اخضاع حسابات المستخدمين للتحذير أو التعليق أو انتهاك شروط الخدمة عندما تدعي هذه المنصات أن المحتوى ضار وغير ملائم وغير قانوني، ولا سيما عندما يتم التنقيح على ورود كلمات أو صور أو فيديوهات على أسس تميزية وانتقائية يشار إلى أنها تحث على العنف والكراهية والعنصرية في قضايا معينة، بما يمس حرية التعبير والفكر والدين والتجمع والوصول إلى المعلومات وتداولها وغيرها. وفي احايين كثيرة يتم إزالة المحتوى والسيطرة على المعلومات المقدمة من طرف الجهات الحكومية، بما يمس حريات التفكير والتعبير والتجمع.
- تطبيقات التنميط والاعلان والاستهداف التي من شانها استغلال البيانات الشخصية وتكريس فكرة التمييز في الإعلان عن وظائف معينة لفئات محددة من الافراد واستبعاد آخرين على أساس الجنس، أو اللون، أو الدين، أو الثروة، أو التعليم، أو غير ذلك. وعادة يتم استخدام هذه التطبيقات في التعرف على وجه الإنسان

بالأماكن العامة لتعزيز المراقبة، وخاصة الرقابة الجماعية على جماعات مهمشة معينة كالأقليات أو المعارضات السياسية التي تريد ممارسة حقها في التجمع السلمي والتعبير عن رؤيتها أو مظالمها المختلفة. كما إن تطبيقات التعرف على اللهجات لتحديد بلدان منشأ طالبي اللجوء اثناء مراجعة طلبات اللجوء، وتطبيقات البصمة الصوتية التي ترصد المحادثات الهاتفية لها أثارها الجسيمة على حقوق الإنسان.

- تقوم التطبيقات بانتهاك حقوق الانسان في الخصوصية والتنقل عندما تقدم معلومات مفصلة عن تحركات الفرد والتنبؤ بموقعه في المستقبل، خاصة عندما يكون الغرض منها تقيد حرية الحركة على المستويين الفردي والجماعي، علما بأن هذه التطبيقات تكون مفيدة في حالة تدابير العقوبات البديلة أو اثناء التصدي للجوائح الصحية مثل جائحة كورنا. كما تؤدي التطبيقات الرقمية إلى تحويل المجتمعات الهشة إلى بيانات وخاصة مع تزايد البصمة الرقمية بشكل ينتهك الحق في الخصوصية.
- يزداد حلول الروبوتات الالية محل الإنسان والقيام بمهامه المختلفة، وهنا بدأت تطرح تساؤلات جديدة على منظومة حقوق الإنسان، فمثلا عندما من يتحمل المسؤولية والمساءلة عندما يرتكب الروبوت الآلي أخطاء طبية أثناء العمليات الجراحية وتشخيص الامراض، وكذلك الحال عندما يتعرض انسان لحادث اصطدام من سيارة يقودها الروبوت الآلي؟ وفي مسألة حقوق الملكية، رفعت منظمة بيتا الامريكية المعنية بالمعاملة الأخلاقية للحيوانات قضية أمام المحكمة الفدرالية في سان فرانسيسكو بالولايات المتحدة عام 2015 بشأن حقوق ملكية القرد "نارتو" لبعض الصور التي قام بالتقاطها بنفسه مستخدما آلة تصوير تعود ملكيتها للمصور البريطاني دافيد سلتر بعد نشر الأخير كتاب على غلافه صورة القرد التي قام بتصويرها لنفسه.

السؤال الثالث:

ينبغي على منظمات وضع المعايير ادماج حقوق الإنسان في عمليات وضع المعايير التقنية للتكنولوجيا الرقمية الجديدة والناشئة، وذلك من خلال:

- تحويل النقاشات الحالية حول هذه التكنولوجيا الرقمية من البعد الأخلاقي القائم على فكرة تحقيق الخير العام إلى البعد القانوني القائم على حقوق الإنسان ووضع التزامات قانونية محددة توفر أساس للمحاسبة والمساءلة عن أية انتهاكات لحقوق الإنسان.

- فحص هذه التكنولوجيا عبر منظور حقوق الإنسان لتحليل الاضرار الحالية والمستقبلية التي يمكن أن تسببها أو تفاقمها واتخاذ الإجراءات اللازمة لتجنب أي ضرر محتمل على التمتع بحقوق الإنسان.
- تسليط الضوء على تطوير سبل انتصاف قانونية فعالة من اضرار هذه التكنولوجيا، وبحيث تكون هناك آليات للمساءلة وتحميل المسؤولية عن اضرارها على حقوق الإنسان.
- دفع الشركات إلى تطوير تكنولوجيا مراعية لحقوق الإنسان قبل انزالها إلى الأسواق وتغيير قواعد البحث العلمي القائم على الربح السريع دون موازاة ذلك مع انتاج تكنولوجيا آمنة ومسؤولة وذات نتائج أخلاقية.
- تطوير آليات العمل المشترك بين المعنيين بحقوق الانسان والتقنيين والمؤسسات البحثية والمؤسسات الدولية من أجل تدقيق هذه التكنولوجيا وإخضاع الصناعة والقائمين عليها للمحاسبة والمساءلة طبقا للقانون الدولي لحقوق الإنسان.
- لفت انتباه الدول باعتبارها الجهة المكلفة بحماية حقوق الانسان بتنفيذ التزاماتها القانونية الدولية والوطنية بشأن السيطرة على التكنولوجيا الرقمية وتوجيهها بما لا يحدث ضررا بحقوق الانسان، وذلك من خلال حماية حقوق الافراد الخاضعين لولايتها القضائية، بما في ذلك الحماية من الضرر الذي تسببه أطرافا ثالثة وهي هنا الشركات المنتجة للتكنولوجيا الرقمية واخضاعها للمساءلة على الصعيدين المحلي والدولي. كما ان هذه التكنولوجيا التي تنتجها الشركات للدول من اجل التحكم بحقوق الانسان تخضع للمحاسبة والمساءلة من قبل المجتمع الدولي باعتبار ان حقوق الانسان مقننة دوليا. ومن ثم يمكن من خلال حقوق الانسان توفير إمكانية المحاسبة والمساءلة للمبرمجين والجناة الرئيسين الاخرين. كما ان على الدولة مسؤولة في حال لم تتخذ كل ما في وسعها لمنع هذه الانتهاكات من قبل شركات القطاع الخاص وتحاسب عليها وتوفير سبل الحماية والاحترام والانتصاف.

السؤال الرابع:

من أبرز الجهات المعنية بوضع المعايير ذات العلاقة بحقوق الانسان في سياق التكنولوجيا الرقمية، ما يلي:

- الشركات المنتجة لهذه التكنولوجيا وبخاصة العمالقة منهم (عمالة الويب).

- الجامعات ومعاهد البحوث والاكاديميات المعنية بحقوق الإنسان والمعنية بالتكنولوجيا الرقمية (كليات الحقوق والفلسفة وكليات التكنولوجيا ومراكز البحث التقني).
- الوزارات والجهات المعنية في الدول بحقوق الانسان والتكنولوجيا الرقمية.
- المنظمات الدولية كالأمم المتحدة واليونسكو والاتحاد الأوربي وخاصة الجهات المعنية بحقوق الانسان فيها والتكنولوجيا الرقمية. علما بأن هذه الجهات كاليونسكو أصدرت توصياتها بشأن اخلاقيات الذكاء الصناعي وتقنينه.
- المنظمات الدولية والإقليمية غير الحكومية كالعفو الدولية وهيومن رايتس والمادة 19 وغيرها. علما بأن هذه الجهات أصدرت توصياتها بشأن اخلاقيات الذكاء الصناعي وتقنينه.
- المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان وتحالفها العالمي وشبكاتها الإقليمية.
- المنتديات الاقتصادية العالمية وهيئات التنمية المستدامة على المستويين الوطني والعالمي.

السؤال الخامس:

من أهم العقبات التي تحول دون الادماج الفعال للاعتبارات المتعلقة بحقوق الانسان في عمليات وضع المعايير التقنية للتكنولوجيا الرقمية ما يلي:

- غالبا ما تهيمن الشركات الكبرى على المناقشات الاخلاقية حول التكنولوجيا الرقمية، وهذه تعمل على نشر فكرتها الخاصة وثقافة مجتمعاتها التي كثيرا ما تتعارض مع قيم الثقافات والحضارات الأخرى.
- إن الدول عموما لديها أفكار مختلفة حول المبادئ الأخلاقية المعنية بالتكنولوجيا الرقمية، وهو ما برز في المدونات الناظمة في هذه الشأن للتكنولوجيا.
- غالبا ما يهمش صوت المواطنين والدول في العالم النامي، فضلا عن أصحاب المصلحة من الجهات الحقوقية، في اقتراحات المبادئ الأخلاقية التي تأتي من الدول المتقدمة والشركات المنتجة نفسها.
- أن المقاربة الأخلاقية المسيطرة على نقاشات التكنولوجيا الرقمية تجعل المبادئ مختلفة من دولة لأخرى ومن شركة لأخرى، حسب اصحاب المصلحة الذين يختلفون في تفسيرها والمتطلبات الضرورية لتحقيقها.

- عدم القدرة على ملاحقة الشركات فضلا عن الجهات الرسمية او غير الرسمية التي تستخدم التكنولوجيا عندما تقوم باستخدامها بشكل غير مسؤول أو نتيجة عدم توفر المعرفة بهذه التكنولوجيا واضرارها او سوء استخدامها.
- التكنولوجيا الرقمية المعولمة تتطلب التزامات دولية تشجع التعاون الدولي لمحاسبة الشركات والدول لمنع الضرر بحقوق الانسان، فضلا عن تفعيل الوعي بأثارها على حقوق الانسان وإمكانية اللجوء الى سبل الانتصاف القضائية وغير القضائية سواء من طرف الدول او الشركات او الافراد.

السؤال السادس:

يمكن توسيع عملية وصول أصحاب المصلحة وبالأخص الحقوقية منها الى عملية وضع المعايير من خلال:

- اشراكهم في اجراء الدراسات الوطنية والعالمية حول التكنولوجيا الرقمية وحقوق الانسان.
- تنظيم الفعاليات الإقليمية والدولية (مثل مؤتمرات) حول التكنولوجيا وحقوق الانسان من أجل الخلوص الى توصيات حول الموضوع تعتمدها الجهات المعنية في الأمم المتحدة في شكل مبادئ توجيهية أو اعلان حقوق أو تطوير صك دولي ملزم قانونيا.
- تدريب قوى بشرية قادرة على إدارة وتنظيم عمل أنظمة التكنولوجيا الحالية والمنتظرة وتعلم وتعليم طريقة وحدود استخدامها والاضرار المحتملة وقوعها، ومراقبة مدى تأثيرها على حقوق الانسان على النحو الذي يساءل المخالف ويضمن حسن استخدام هذه التكنولوجيا لتحقيق الأهداف البناءة وعدم إساءة استخدامها فضلا عن توعية الافراد بحقوقهم في اللجوء الى القضاء لحماية حقوقهم.
- ضمان التزام القطاع الخاص في درء وقوع انتهاكات حقوق الانسان جراء التكنولوجيا الرقمية وهذا يتطلب التعاون مع الشركات في تقييم المخاطر او الانتهاكات التي قد تسببها التكنولوجيا واتخاذ الإجراءات الفعالة والملائمة لمنعها او وقفها اذا ثبت أنها تنتهك حقوق الانسان وتوجيه جهود المبرمجين صوب ابتكار ما يخدم البشرية ويرتقي بها.

السؤال السابع:

من أهم التحديات التي يواجهها أصحاب المصلحة في عملية وضع المعايير التقنية للتكنولوجيا الرقمية ما يلي:

- عدم تركيز خطابهم على تطوير التزامات قانونية معينة في مجال التكنولوجيا الرقمية استنادا إلى منظور حقوق الانسان ومستمد منه.
- انتشرت التكنولوجيا الرقمية عبر الحدود (تم عولمتها)، مما يجعل الحاجة إلى التقنين العالمي ضرورة مهمة أكثر من التقنين الوطني، وهو ما من شأنه تخفيف الاثار السلبية على حقوق الإنسان.
- أن التطور السريع في التكنولوجيا الرقمية من شأنه خلق تأثيرات إيجابية وسلبية مستجدة وغير معهودة، مما يتطلب تطوير المعايير لاستيعاب المستجدات. ولاسيما ان حصر التأثيرات ذات الصلة بحقوق الانسان الناجمة عن التكنولوجيا الرقمية أمر مستحيل، لان المجالات التي تخترقها هذه التكنولوجيا هي في حد ذاتها كثيرة ومتنوعة.
- صعوبة تقنين معايير التكنولوجيا الرقمية بالنظر إلى ما تقتضيه هذه التقنيات من إعادة النظر في العديد من المفاهيم الأخلاقية والقانونية كالعدالة، والانصاف، والشفافية، والمساءلة.
- عدم المعرفة الشاملة والواسعة للمدافعين عن حقوق الإنسان بشأن التكنولوجيا الرقمية واستخداماتها وآثراها، وكذلك الحال مع الباحثين والمهندسين والاوساط العلمية والتقنيين بالنسبة لخطاب حقوق الانسان، مما يحول دون تطوير معايير تضبط التكنولوجيا في سياق حقوق الانسان.

السؤال الثامن:

الطرق التي تختلف بها التحديات تبعا للمنظمة المعنية بوضع المعايير:

- خطاب حقوق الانسان يساهم في تطوير التكنولوجية الرقمية وتدعم حقوق الإنسان لكن الخطاب التكنولوجي لن يؤدي إلى العكس بالضرورة.
- ينبغي أن تكون معايير حقوق الإنسان موجهة للتكنولوجيا الرقمية عند تصميميها وتصنيعها واستخدامها ومعالجتها أكثر من اعتماده على المعايير الأخلاقية، والتي يفترض بالأخيرة أيضا أن تكون متسقة مع السلوك الأخلاقي البشري، كون التكنولوجيا مهما تطورت تفتقد لعناصر الضمير والكرامة والحقوق والتنوع الثقافي التي يتميز بها الإنسان.

- تسهم منظمات حقوق الإنسان في أن تكون التكنولوجيا الرقمية تتسم بالآمان والتسخير لخدمة الإنسانية وحمايتها لا لهدمها وانقراضها، كما تؤدي إلى أن تكون خاضعة للمساءلة وقابلة للفهم وتنفذ بشفافية مع احترام كرامة الافراد وحقوقهم.
- يقتضي نوع الحق الذي تعمل عليه المنظمة (مناهضة تعذيب، العمل، البيئة...الخ) التركيز على الاختصاص في التعامل مع التكنولوجيا الرقمية، مما يقتضي أن تكون مقاربتها شمولية وتكاملية في التعامل مع التكنولوجيا.

السؤال التاسع:

أهم الممارسات الجيدة للإدماج الفعال لاعتبارات حقوق الانسان في عمليات وضع المعايير للتكنولوجيا الرقمية:

- التكنولوجيا الرقمية تتبع معايير قابلة للتنفيذ في قانون حقوق الانسان، وقانون حقوق الإنسان له دور فعال في مواجهة الدول والشركات المنتجة لها من خلال كفالة الاحترام والحماية والانصاف والتعويض وجبر الضرر.
- من الممكن اطلاق الجهات المعنية في الأمم المتحدة (مجلس حقوق الانسان) لبعثات تقصي حقائق المعنية بالتكنولوجيا الرقمية والتحقيق في قضاياها والتركيز على الدول التي تنتجها، بما يؤدي إلى اثراء الوعي بدورها في حماية حقوق الإنسان وعدم انتهاكها فضلا عن الدعوة للمزيد من المحاسبة للجهات الحكومية والخاصة التي تسيء استخدامها.
- توجيه اهتمام هيئات معاهدات حقوق الانسان إلى التكنولوجيا الرقمية فضلا عن الية المراجعة الدورية الشاملة، واثارها على حقوق الإنسان في ملاحظاتها وتوصياتها الختامية.
- اصدار البحوث والتقارير من اليات الأمم المتحدة حول اثر التكنولوجيا الرقمية على حقوق معينة او فئات معينة.
- دمج المهندسين والاوساط العلمية والتقنيين في خطاب حقوق الانسان ليكونوا جزءا من تطوير معايير المستقبل بشأن التكنولوجيا الرقمية، والعكس بالعكس مع الحقوقيين والمدافعين عن حقوق الإنسان.

السؤال العاشر:

الخطوات التي اتخذتها الدول الأعضاء من أجل ضمان ادماج الاعتبارات المتعلقة بحقوق الإنسان في عملية وضع المعايير للتكنولوجيا الرقمية:

- تقنين كل ما هو جديد من حقوق إنسانية اقتضى الوجود الحالي للتكنولوجيا الرقمية أن يتم إقرارها، وهذا يتطلب من المجتمع الدولي والجهات الفاعلة فيه أن تقوم بصياغة عقد دولي جديد يراعي حقوق الانسان بمختلف اشكالها في ضوء ما تخلقه التكنولوجيا الرقمية أو على الأقل تطوير حقوق الانسان لتتسق مع معطيات التكنولوجيا الرقمية، اذ لا يكفي في هذا الصدد تطويع الموجود منها فحسب. كما ينبغي أن تقوم التكنولوجيا بتيسير الحياة الإنسانية والارتقاء بالحقوق والحريات والتصدي لما دون ذلك من تأثيرات أو انتهاكات لها.
- إقرار قوانين حماية البيانات والضمانات المتعلقة بالمساءلة والشفافية للتخفيف من اضرار واثار التبعات السلبية للتكنولوجيا الرقمية على حقوق الانسان جراء هذا الاستخدام.
- إقرار حق الإنسان في الحصول والوصول إلى المعلومات التي يريدها بشأن التكنولوجيا الرقمية والشركات المنتجة لها، ومعرفة كيفية جمع البيانات واستخدامها، وهو ما يؤدي الى رفع الوعي بهذه التكنولوجيا والأدوار التي تؤديها وفهم الافراد لأضرارها المحتملة والمتوقعة بشأن حقوقهم وحرياتهم.
- إقرار حق الانسان في تصحيح معلوماته من أجل التقليل من آثار الخطأ الذي تنتجه التكنولوجيا فضلا عن حقه في تقييد استخدام معلوماته الشخصية، بل وحذفها طالما أوجدها الغير أو لم تعد لها ضرورة أو أسيء استخدامها أو انتهت علاقته مع الجهة المعنية. كما ينبغي إقرار الحق في التوضيح والتفسير للقرارات الالية التي قد تتخذها التكنولوجيا حيال الإنسان طالما كانت متعلقة به.
- تفعيل ضمانات استخدام التكنولوجيا الرقمية من خلال اتباع أنظمة الشراء المفتوحة بمنتهى الصراحة والشفافية عند رغبتها بالحصول على هذه التكنولوجيا حتى يتم ضمان سهولة فهم الناس لها ومعرفة الغرض من وراء شرائها وكيفية استخدامها وكيفية عملها، فضلا عن أن الشفافية تثمر هنا في تحقق أغراض الرقابة العامة والمساءلة ولا يجوز التذرع بحماية الملكية الفكرية كمدعاة للآفات من الرقابة عليها.
- اجراء تقييمات شفافة ومستمر طوال دورة حياة هذه التكنولوجيا لمعرفة مدى تأثيرها على حقوق الانسان والتنبؤ بما قد تحدثه من آثار سلبية. كما انشأت جهات للمساءلة ووضع نصوص للجزاءات.

انتهـــــــــــــى